



Distr.: General
16 July 2015
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الثانية والأربعين، المعقودة في بون
في الفترة من ١ إلى ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٥

إضافة

مشاريع مقررات مُحالة إلى مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه
اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو للنظر فيها واعتمادها

المحتويات

الصفحة

٢	مشروع المقرر -/م أ-٢١ - اختصاصات الاستعراض الوسيط لبرنامج عمل الدوحة بشأن المادة ٦ من الاتفاقية
٧	مشروع المقرر -/م أ-٢١ - توسيع ولاية فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً
١٠	مشروع المقرر -/م أ-٢١ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧
٢٢	مشروع المقرر -/م أ-١١ - منهجية لتحصيل رسوم سجل المعاملات الدولي في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧
٢٩	مشروع المقرر -/م أ-١١ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧



مشروع المقرر -/م أ- ٢١ اختصاصات الاستعراض الوسيط لبرنامج عمل الدوحة بشأن المادة ٦ من الاتفاقية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المقرر ١٥/م أ- ١٨،

وإذ يسلم بالتقدم الذي أحرزته الأطراف والمنظمات الدولية والمجتمع المدني في تخطيط وتنسيق وتنفيذ الأنشطة المتصلة بجميع عناصر المادة ٦ من الاتفاقية - التعليم والتدريب والتوعية العامة ومشاركة الجمهور وحصول الجمهور على المعلومات، والتعاون الدولي بشأن هذه المسائل،
وإذ يسلم أيضاً بأن ضمان توافر ما يكفي من الموارد المالية والتقنية لا يزال يشكل تحدياً أمام تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية بالنسبة للأطراف، ولا سيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً والبلدان الجزرية الصغيرة النامية،

وإذ يؤكد من جديد أهمية مراعاة الجوانب الجنسانية وضرورة تشجيع المشاركة الفعالة للأطفال والشباب والمسنين والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية في الأنشطة المتصلة بالمادة ٦ من الاتفاقية،

وإذ يعيد التأكيد على أهمية بناء وتعزيز مهارات وقدرات جهات الاتصال الوطنية المعنية بالمادة ٦ من الاتفاقية، بما في ذلك من خلال الاستمرار في تيسير إجراء تبادل منتظم للآراء والممارسات الجيدة والدروس المستفادة من خلال تنظيم حلقات عمل ومؤتمرات بالفيديو وأنشطة على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني،

وإذ يشير إلى الدعوة الموجهة إلى المؤسسات والمنظمات المتعددة الأطراف والثنائية، بما في ذلك الكيانات التشغيلية التابعة للآلية المالية للاتفاقية إلى أن تقدم، حسب الاقتضاء، دعماً مالياً للأنشطة المتصلة بتنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية،

وإذ يشير أيضاً إلى إعلان ليما الوزاري بشأن التعليم والتوعية^(١) الذي يشدد على أن التعليم والتدريب والتوعية العامة ومشاركة الجمهور وحصول الجمهور على المعلومات والمعارف والتعاون الدولي أمور لها دور محوري في بلوغ الهدف النهائي للاتفاقية وفي تعزيز التنمية المستدامة القادرة على التأقلم مع المناخ،

١- يطلب إلى الهيئة الفرعية الشروع في تنفيذ الاستعراض الوسيط لتنفيذ برنامج عمل الدوحة بشأن المادة ٦ من الاتفاقية في دورتها الرابعة والأربعين (أيار/مايو ٢٠١٦) استناداً إلى الاختصاصات الواردة في المرفق، وذلك بغية الانتهاء من الاستعراض بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦؛

(١) المقرر ١٩/م أ- ٢٠.

- ٢- يشجع منظمات الأمم المتحدة، ولا سيما الأعضاء في تحالف الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب والتوعية العامة في مجال تغير المناخ، إلى تقديم معلومات عن نتائج أنشطتها، بما في ذلك تقارير من حلقات العمل الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، حسب الاقتضاء، من أجل دعم تنفيذ برنامج عمل الدوحة؛
- ٣- يطلب إلى مرفق البيئة العالمية أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في تقديم الدعم المالي وتنفيذ الأنشطة الرامية إلى الإسهام في تنفيذ برنامج عمل الدوحة؛
- ٤- يدعو المؤسسات والمنظمات المتعددة الأطراف والثنائية والقطاع الخاص والجهات المانحة إلى تقديم تقارير عن الموارد المالية المقدمة دعماً للأنشطة المتصلة بتنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية؛
- ٥- يطلب إلى الأمانة ما يلي:
- (أ) أن تعد تقريراً عن التقدم المحرز، وكذا عن الثغرات والاحتياجات الناشئة، والتوصيات المقدمة من الأطراف والمنظمات المعتمدة بصفة مراقب وأصحاب المصلحة الآخرين في تنفيذ برنامج عمل الدوحة كمُدخل يصب في الاستعراض الوسيط، على النحو المحدد في الفقرة ٥ من الاختصاصات الواردة في المرفق، وذلك لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية في دورتها الرابعة والأربعين؛
- (ب) أن تواصل تيسير التبادل المنتظم للآراء والممارسات الجيدة والدروس المستفادة فيما بين جهات التنسيق الوطنية المعنية بالمادة ٦ من الاتفاقية؛
- (ج) أن تواصل التعاون مع المنظمات المعتمدة بصفة مراقب وأصحاب المصلحة الآخرين وأعضاء تحالف الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب والتوعية العامة في مجال تغير المناخ بهدف حفز العمل المتعلق بالمادة ٦ من الاتفاقية؛
- ٦- يطلب أيضاً أن تنفذ الأمانة الإجراءات التي يدعوها إليها هذا المقرر رهناً بتوافر الموارد المالية.

المرفق

اختصاصات الاستعراض الوسيط لبرنامج عمل الدوحة بشأن المادة ٦ من الاتفاقية

أولاً - الولاية

١ - اعتمد مؤتمر الأطراف، في دورته الثامنة عشرة، برنامج عمل الدوحة بشأن المادة ٦ من الاتفاقية الذي يمتد على ثماني سنوات وقرر أن يُستعرض برنامج العمل هذا في عام ٢٠٢٠، وأن يجري في عام ٢٠١٦ استعراض وسيط للتقدم المحرز فيه، من أجل تقييم فعاليته، وتحديد أي ثغرات واحتياجات تظهر، واستخلاص المعلومات اللازمة لأي قرارات بشأن تحسين فعالية برنامج العمل، حسب الاقتضاء^(١).

٢ - وبموجب المقرر نفسه، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة إعداد تقارير عن التقدم الذي تحرزها الأطراف في تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية، استناداً إلى المعلومات التي ترد في البلاغات الوطنية والتقارير المتعلقة بالحوار السنوي أثناء الدورات بشأن المادة ٦ وغيرها من مصادر المعلومات، بما في ذلك تقرير عن الممارسات الجيدة لمشاركة أصحاب المصلحة في تنفيذ الأنشطة المتصلة بالمادة ٦^(٢). وستصدر هذه التقارير بانتظام، وخاصة لأغراض الاستعراض الوسيط للتقدم المحرز في عام ٢٠١٦ والاستعراض المقرر إجراؤه في عام ٢٠٢٠.

ثانياً - الأهداف

٣ - حرصاً على تشجيع التحسين المستند إلى التجربة، تتمثل أهداف الاستعراض الوسيط للتقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل الدوحة فيما يلي:

(أ) تقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل الدوحة حتى الآن، مع الإشارة إلى أن هذا العمل لا يزال متواصلاً؛

(ب) تقييم التقدم المحرز في إدماج الأنشطة المتصلة بالمادة ٦ فيما يوجد من برامج واستراتيجيات وأنشطة للتكيف مع آثار تغير المناخ والتخفيف منها؛

(ج) تحديد الاحتياجات الأساسية لتنفيذ برنامج عمل الدوحة والثغرات الممكنة فيه والعراقيل التي تحول دون ذلك؛

(١) المقرر ١٥/م/١٨-أ، الفقرتان ١ و ٢.

(٢) المقرر ١٥/م/١٨-أ، المرفق، الفقرة ٣٥(أ).

- (د) تحديد الممارسات الجيدة والدروس المستفادة بهدف نشرها والترويج لها وتكرارها، حسب الاقتضاء؛
- (هـ) تحديد توصيات بشأن اتخاذ المزيد من الخطوات من أجل تحسين فعالية تنفيذ برنامج عمل الدوحة.

ثالثاً - مصادر المعلومات

٤ - ينبغي استخلاص معلومات الاستعراض الوسيط لتنفيذ برنامج عمل الدوحة من جملة مصادر منها ما يلي:

- (أ) التقارير المتعلقة بالحوار السنوي أثناء الدورات بشأن المادة ٦ من الاتفاقية؛
- (ب) تقرير عن الممارسات الجيدة لمشاركة أصحاب المصلحة في تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية^(٣)؛
- (ج) البيانات المقدمة من الأطراف والمنظمات المعتمدة بصفة مراقب وأصحاب المصلحة الآخرين استجابة لدعوة الهيئة الفرعية في دورتها الثانية والأربعين، والتي تتضمن معلومات عن الخطوات المتخذة لتنفيذ برنامج عمل الدوحة، مثل الجهود الرامية إلى النظر في الروابط بين الأنشطة المتعلقة بالمادة ٦ وتنفيذ السياسات والتدابير الرامية إلى التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، وعن الثغرات والاحتياجات الناشئة، وكذا التوصيات بشأن اتخاذ المزيد من الخطوات من أجل تحسين التنفيذ الفعال لبرنامج عمل الدوحة^(٤)؛
- (د) الاستنتاجات ذات الصلة المعتمدة خلال الدورة الأربعين للهيئة الفرعية^(٥)، بما في ذلك مرفق الوثيقة FCCC/SBI/2014/L.20؛
- (هـ) البلاغات الوطنية وغيرها من التقارير الوطنية ذات الصلة؛
- (و) المعلومات ذات الصلة والمواد المرجعية الواردة من منظمات الأمم المتحدة، ولا سيما الأعضاء في تحالف الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب والتوعية العامة في مجال تغير المناخ؛
- (ز) التقارير والبيانات المقدمة من الكيانات التشغيلية للآلية المالية للاتفاقية والوكالات المنفذة التابعة لها بشأن الدعم المالي المقدم والأنشطة المنفذة مساهمة في تنفيذ برنامج عمل الدوحة؛
- (ح) التقارير والبيانات المقدمة من المؤسسات والمنظمات المتعددة الأطراف والشائبة ومن القطاع الخاص والجهات المانحة بشأن الموارد المالية المقدمة دعماً للأنشطة المتعلقة بتنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية.

(٣) FCCC/SBI/2014/3.

(٤) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2015/10، الفقرة ١٠٣.

(٥) FCCC/SBI/2014/8، الفقرات ١٦٩-١٧٣.

رابعاً- طرائق الاستعراض والنتائج المتوقعة

- ٥- ستُعد الأمانة، بالاعتماد على مصادر المعلومات الواردة في الفقرة ٤ أعلاه، ما يلي لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية في دورتها الرابعة والأربعين:
- (أ) تقرير توليفي عن التقدم الذي أحرزته الأطراف والمنظمات المعتمدة بصفة مراقب وأصحاب المصلحة الآخرون في تنفيذ برنامج عمل الدوحة؛
- (ب) تقرير عن الأداء الوظيفي لشبكة معلومات تغير المناخ (CC:iNet) وسهولة الوصول إليها.
- ٦- وستنظر الدورة الرابعة والأربعون للهيئة الفرعية في الوثائق الواردة في الفقرة ٥ أعلاه وأي معلومات أخرى ذات صلة باستكمال الاستعراض الوسيط، بما في ذلك المعلومات المشار إليها في الفقرة ٤ أعلاه، بغية التوصية بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة لينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين ويعتمده.

مشروع المقرر -/م أ- ٢١ توسيع ولاية فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرراته ٥/م أ-، ٧/م أ-، ٧/م أ-، ٢٧/م أ-، ٢٨/م أ-، ٢٩/م أ-، ٧/م أ-، ٩/م أ-، ٤/م أ-، ١١/م أ-، ٨/م أ-، ١٣/م أ-، ٦/م أ-، ١٦/م أ-، ١٧/م أ-، ٥/م أ-، ١٧/م أ-، ١٢/م أ-، ١٨/م أ-، ٣/م أ-، ٢٠/م أ-،

وإذ يسلم بالاحتياجات المحددة والحالة الخاصة لأقل البلدان نمواً على النحو المشار إليه في الفقرة ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية،

وقد نظر في تقارير اجتماعات فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، وآراء الأطراف بشأن عمل فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، وتقرير اجتماع تقييم عمل فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، والتقرير التوليقي بشأن التقدم الذي أحرزه فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً والحاجة إلى استمراره واختصاصاته،

وإذ يلاحظ الأهمية التي يكتسبها فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً بوصفه هيئة تقدم لأقل البلدان نمواً معلومات مهمة وذات نوعية عالية بشأن التكيف،

وإذ يلاحظ أيضاً أن الأطراف من أقل البلدان نمواً ما زالت تطلب الدعم لتلبية احتياجات منها إعداد وتنفيذ الخطط الوطنية للتكيف، والتعامل مع صندوق المناخ الأخضر، وبحث النهج الإقليمية للتكيف، وتنفيذ برنامج العمل المعني بأقل البلدان نمواً،

١- يقرر أن يمدد فترة ولاية فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً وفقاً لاختصاصاته الحالية^(١)؛

٢- يقرر أيضاً أن يكلف فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً بتقديم التوجيه والمشورة التقنيين بشأن المسائل التالية:

(أ) إدراج مسألة التكيف مع تغير المناخ في التخطيط الوطني ووضع برامج كفيلة بمعالجة كلا هديفي العملية المتمثلين في وضع خطط وطنية للتكيف وتنفيذها؛

(ب) النهج الإقليمية لتخطيط أنشطة التكيف^(٢)؛

(ج) الحصول على التمويل من صندوق المناخ الأخضر لعملية وضع وتنفيذ الخطط الوطنية للتكيف بالتعاون مع أمانة صندوق المناخ الأخضر؛

(١) المقررات ٢٩/م أ-، ٧/م أ-، ٩/م أ-، ٤/م أ-، ١١/م أ-، ٨/م أ-، ١٣/م أ-، ٦/م أ-، ١٦/م أ-، ١٧/م أ-، ٥/م أ-، ١٧/م أ-، ١٢/م أ-، ٢٠/م أ-.

(٢) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2015/8.

(د) الاحتياجات المتصلة بالتكيف التي قد تنشأ عن اتفاق عام ٢٠١٥ والمقررات التي يتخذها مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين (تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥)، وفق ما تقرر الأطراف؛

٣- يطلب إلى فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً أن ينظر إن كانت هناك حاجة إلى تحيين برنامج العمل المعني بأقل البلدان نمواً وتقديم توصيات لتنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثامنة والأربعين (نيسان/أبريل - أيار/مايو ٢٠١٨)، بغية إحالة تلك التوصيات إلى مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة والعشرين (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨)، حيثما كان مناسباً؛

٤- يطلب إلى فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، عملاً بالفقرتين ١ و٢، أن يأخذ بعين الاعتبار، لدى وضع برنامج عمله المتجدد لمدة سنتين، مجموعة العناصر الواردة في المرفق الأول بالوثيقة FCCC/SBI/2015/8 ومجموعة النقائص والاحتياجات في أقل البلدان نمواً، المعروضة للبحث في هذه الدورة^(٣)؛

٥- يطلب أيضاً إلى فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً دعوة أمانة صندوق المناخ الأخضر إلى حضور اجتماعاته، حيثما كان مناسباً؛

٦- يطلب كذلك إلى فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، الذي يقر بتعاونه الجيد مع مرفق البيئة العالمية، مواصلة دعوة مرفق البيئة العالمية والوكالات التابعة له إلى حضور اجتماعاته، حيثما كان مناسباً؛

٧- يطلب إلى فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً التعاون مع هيئات أخرى منشأة في إطار الاتفاقية، بما في ذلك دعوة أعضاء هذه الهيئات إلى المشاركة في اجتماعاته، حيثما كان مناسباً؛

٨- يقرر الإبقاء على عدد أعضاء فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً على حاله، أي ١٣ عضواً؛

٩- يشجع فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً على دعوة ممثلي المراكز والشبكات الإقليمية إلى حضور اجتماعاته بصفة مراقبين، متى كان ذلك مناسباً؛

١٠- يشجع أيضاً فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً على دعوة المراكز الإقليمية ذات الصلة إلى تعيين جهة اتصال واحدة لكل واحد من هذه المراكز بإزاء فريق الخبراء بغية تعزيز التعاون مع هذه المراكز؛

١١- يدعو فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً إلى دعوة ممثلين عن البرامج والمشاريع والشبكات العالمية التي تدعم عملية وضع وتنفيذ الخطط الوطنية للتكيف إلى حضور اجتماعاته، حيثما كان مناسباً، باعتبار ذلك سبيلاً لتعزيز تبادل التجارب والدروس المستفادة؛

(٣) FCCC/SBI/2015/6، وFCCC/SBI/2015/7، وFCCC/SBI/2015/8، وFCCC/SBI/2015/INF.6، وFCCC/SBI/2015/INF.14.

١٢- يقرر أن من الممكن، عملاً بالفقرة ٢ من المقرر ٧/م أ-٩، تعيين خبراء جدد للانضمام إلى فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً أو استمرار أعضاء حالياً في الفريق في مناصبهم، وفق ما تقرره المناطق أو المجموعات المعنية، مع مراعاة هدف تحقيق التوازن بين الجنسين في الهيئات المنشأة، عملاً بالفقرة ٢ من المقرر ٢٣/م أ-١٨؛

١٣- يقرر/يضاً أن يستعرض، في دورته السادسة والعشرين (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠)، التقدم الذي أحرزه فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، والحاجة إلى استمراره، واختصاصاته، بغية اعتماد مقرر في هذا الشأن، على أن يراعي، حسب الاقتضاء، العمليات والاحتياجات الجديدة التي قد تنشأ قبل تلك الدورة؛

١٤- يقرر كذلك اتخاذ الإجراءات والخطوات اللازمة التالية لكي تبدأ الهيئة الفرعية للتنفيذ الاستعراض المشار إليه في الفقرة ١٣ أعلاه في دورتها الثانية والخمسين (الفترة الأولى للدورة في ٢٠٢٠):

(أ) طلب فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً أن يعقد، قبل حزيران/يونيه ٢٠٢٠، بمساعدة من الأمانة، اجتماعاً مع ممثلي الأطراف والمنظمات المعنية، لتقييم عمله؛

(ب) دعوة الأطراف إلى أن تقدم إلى الأمانة، بحلول ١ شباط/فبراير ٢٠٢٠، آراءها بشأن عمل فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، عبر البوابة المخصصة لتقديم هذه الآراء^(٤)، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثانية والخمسين؛

(ج) طلب الأمانة إعداد تقرير عن اجتماع التقييم المشار إليه في الفقرة ١٤ (أ) أعلاه لتنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثانية والخمسين، يكون بمثابة إسهام في الاستعراض؛

(د) طلب الأمانة إعداد ورقة توفيقية عن التقدم الذي أحرزه فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، والحاجة إلى استمراره، واختصاصاته، بناء على آراء الأطراف، وتقارير فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، وتقرير اجتماع التقييم المشار إليه في الفقرة ١٤ (ج) أعلاه، وسائر المعلومات ذات الصلة، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثانية والخمسين، تكون بمثابة إسهام في الاستعراض؛

١٥- يطلب إلى الأمانة مواصلة تيسير عمل فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً.

(٤) <<http://www.unfccc.int/5900>>.

مشروع المقرر -/م أ- ٢١ الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى الفقرة ٤ من الإجراءات المالية لمؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين والأمانة^(١)،
وقد نظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ المقدمة من
الأمينة التنفيذية^(٢)،

١- يوافق على الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، البالغ قدرها ٤٨٤ ٦٤٨ ٥٤ يورو للأغراض المحددة في الجدول ١^(٣)؛

٢- يحيط علماً مع التقدير بالمساهمة السنوية البالغة ٩٣٨ ٧٦٦ يورو المقدمة من الحكومة المضيفة، والتي تعادل النفقات المقررة؛

٣- يوافق أيضاً على جدول ملاك الموظفين (الجدول ٢) للميزانية البرنامجية؛

٤- يلاحظ أن الميزانية البرنامجية تتضمن عناصر متصلة بالاتفاقية وكذلك بروتوكول كيوتو؛

٥- يعتمد جدول الاشتراكات الإرشادي لعامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ الوارد في المرفق، والذي يغطي ٧١,٢ في المائة من الاشتراكات الإرشادية المبينة في الجدول ١؛

٦- يدعو مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو إلى الموافقة، في دورته الحادية عشرة (تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥)، على ما ينطبق على بروتوكول كيوتو من عناصر الميزانية الموصى بها؛

٧- يدعو الجمعية العامة للأمم المتحدة أيضاً إلى اتخاذ قرار في دورتها السبعين بشأن مسألة تغطية نفقات خدمات المؤتمرات للاتفاقية من ميزانيتها العادية؛

٨- يوافق على ميزانية طوارئ لخدمات المؤتمرات بمبلغ ٩٠٠ ٣٧٨ ١٠ يورو تضاف إلى الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ إذا ما قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة عدم توفير موارد لهذه الأنشطة من الميزانية العادية للأمم المتحدة (الجدول ٣)؛

(١) المقرر ١٥/م أ- ١، المرفق الأول، بصيغته المنقحة وفقاً للمقرر ٢٣/م أ- ٢٠.

(٢) FCCC/SBI/2015/3 و Add.1-3.

(٣) يسلم أنه، وفقاً للمقرر ١٣/م أ- ٢٠ يمكن استخدام ثلاثة نذج تنفيذية لتنفيذ الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة للأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، وهي الاستعراضات المكتبية، والاستعراضات المركزية والاستعراضات القطرية، مع مراعاة الموارد المتاحة، ويسلم أنه يمكن للأمانة أن تنفذ استعراضات وفقاً للمقرر ١٣/م أ- ٢٠ في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، مع مراعاة الميزانية البرنامجية والموارد التكميلية المرصودة بموجب هذا المقرر.

- ٩- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تقدم إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ تقريراً عن تنفيذ الفقرتين ٧ و ٨ أعلاه، بحسب الاقتضاء؛
- ١٠- يأذن للأمانة التنفيذية بإجراء تحويلات بين بنود الاعتمادات الرئيسية المبينة في الجدول ١ بحد أقصى إجمالي يصل إلى ١٥ في المائة من مجموع الإنفاق المقدّر فيما يتعلق ببنود الاعتماد هذه، شريطة ألا يتجاوز التخفيض في كل بند من بنود الاعتمادات هذه نسبة ٢٥ في المائة؛
- ١١- يقرر المحافظة على مستوى احتياطي رأس المال العامل بنسبة ٨,٣ في المائة من النفقات المقدرة؛
- ١٢- يحيط علماً بالفائض المتراكم في إطار الصندوق الاستئماني للميزانية الأساسية للاتفاقية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ بمبلغ ٣٣٧ ٦ مليون من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية؛
- ١٣- يقرر، على أساس استثنائي، عدم تطبيق الجملة الأخيرة من البند ٥-٣ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة^(٤)، والتي قد تتطلب تسليم الفائض المتراكم المشار إليه في الفقرة ١٢ أعلاه؛
- ١٤- يدعو جميع الأطراف في الاتفاقية إلى أن تأخذ علماً بأن موعد دفع الاشتراكات في الميزانية الأساسية هو ١ كانون الثاني/يناير من كل سنة وفقاً للفقرة ٨(ب) من الإجراءات المالية، وأن تدفع فوراً وبالكامل الاشتراكات المطلوبة لتمويل النفقات المعتمدة بموجب الفقرة ١ أعلاه لكل من السنتين ٢٠١٦ و ٢٠١٧ وما قد يلزم من مساهمات لتمويل النفقات الناشئة عن المقرر المشار إليه في الفقرة ٨ أعلاه؛
- ١٥- يأذن للأمانة التنفيذية بتنفيذ المقررات التي يتخذها مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين (تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥) والتي لم تخصص لها اعتمادات في إطار الميزانية المعتمدة، باستخدام التبرعات والموارد المتاحة، قدر الإمكان، في إطار الميزانية الأساسية؛
- ١٦- يحث الأطراف على تقديم التبرعات اللازمة لتنفيذ المقررات المشار إليها في الفقرة ١٥ أعلاه في الوقت المناسب؛
- ١٧- يحيط علماً بالتقديرات التي حددتها الأمانة التنفيذية لتمويل الصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية الاتفاقية الإطارية (الجدول ٤)؛

١٨- يدعو الأطراف إلى تقديم مساهمات إلى الصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية الاتفاقية الإطارية؛

١٩- يحيط علماً أيضاً بالتقديرات التي حددتها الأمانة التنفيذية لتمويل الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية (٧٧٧ ٦٤٧ ٥١ يورو) لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (الجدول ٥)؛

٢٠- يدعو الأطراف إلى تقديم مساهمات إلى الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية؛

٢١- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تقدم إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦) تقريراً عن الإيرادات وأداء الميزانية، وأن تقترح ما قد يلزم إدخاله من تعديلات في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧؛

٢٢- يطلب أيضاً إلى الأمانة التنفيذية تيسير النظر في مقترحات الميزانية البرنامجية في المستقبل عن طريق تضمين وثائق الميزانية الرسمية سيناريوهات للميزانية، بما في ذلك الزيادة الاسمية الصفرية، بالإضافة إلى معلومات عن الآثار المترتبة على تنفيذ برنامج عمل الأمانة والآخر المتوقع على مستوى المساهمات الإرشادية للأطراف، وبتقديم أحدث البيانات المالية غير المراجعة ومعلومات مستكملة عن تنفيذ الميزانية الأساسية المعتمدة، وذلك قبل ١٥ يوماً على الأقل قبل انعقاد الدورة ذات الصلة للهيئة الفرعية للتنفيذ؛

الجدول ١

الميزانية الأساسية المقترحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ حسب البرنامج

٢٠١٦ (بالـ يورو)	٢٠١٧ (بالـ يورو)	المجموع (بالـ يورو)
ألف - اعتمادات البرامج		
٢ ٢٥٠ ٨٦٢	٢ ٢١٠ ٨٦٢	٤ ٤٦١ ٧٢٤
التوجيه التنفيذي والإدارة		
٧ ٦١١ ٦٨٨	٧ ٦١١ ٦٨٨	١٥ ٢٢٣ ٣٧٦
التخفيف والبيانات والتحليل		
٢ ٧٣٢ ٢٦٠	٢ ٧٣٢ ٦٢٧	٥ ٤٦٤ ٨٨٧
التمويل والتكنولوجيا وبناء القدرات		
٢ ٣٣٥ ٧١٢	٢ ٣٣٦ ٢٥٢	٤ ٦٧١ ٩٦٤
التكيف		
٤٠٦ ٢٥٠	٣٦٩ ٩٩٠	٧٧٦ ٢٤٠
آليات التنمية المستدامة		
١ ٣٠٤ ٤٥٥	١ ٣٠٤ ٤٥٥	٢ ٦٠٨ ٩١٠
الشؤون القانونية		
١ ٦٩١ ١٣٧	١ ٦٣٣ ١٤٢	٣ ٣٢٤ ٢٧٩
دائرة شؤون المؤتمرات		
١ ٥٩١ ١٧٧	١ ٤٧٨ ٧٢٢	٣ ٠٦٩ ٨٩٩
الاتصالات والتوعية		
٢ ٨٧٤ ٧٨٠	٢ ٦٩٠ ٧٧١	٥ ٥٦٥ ٥٥١
خدمات تكنولوجيا المعلومات		
الخدمات الإدارية ^(١)		
١ ٤٠٢ ٣٥٨	١ ٨٢٩ ٣٥٨	٣ ٢٣١ ٧١٦
باء - تكاليف التشغيل على نطاق الأمانة ^(ب)		
٢٤ ٢٠٠ ٦٧٩	٢٤ ١٩٧ ٨٦٧	٤٨ ٣٩٨ ٥٤٦
نفقات البرامج (ألف + باء)		

٢٠١٦ (باليورو)	٢٠١٧ (باليورو)	المجموع (باليورو)
٣ ١٤٦ ٠٨٨	٣ ١٤٥ ٧٢٣	٦ ٢٩١ ٨١١
(٤١ ٦٠٩)	(٢٦٤)	(٤١ ٨٧٣)
٢٧ ٣٠٥ ١٥٨	٢٧ ٣٤٣ ٣٢٦	٥٤ ٦٤٨ ٤٨٤
المجموع (ألف + باء + جيم + دال)		
الإيرادات		
٧٦٦ ٩٣٨	٧٦٦ ٩٣٨	١ ٥٣٣ ٨٧٦
٢٦ ٥٣٨ ٢٢٠	٢٦ ٥٧٦ ٣٨٨	٥٣ ١١٤ ٦٠٨
مجموع الإيرادات		
٢٧ ٣٠٥ ١٥٨	٢٧ ٣٤٣ ٣٢٦	٥٤ ٦٤٨ ٤٨٤

- (أ) تمّول الخدمات الإدارية من تكاليف دعم البرامج (النفقات العامة).
- (ب) تتولى إدارة برنامج الخدمات الإدارية تكاليف التشغيل على نطاق الأمانة العامة.
- (ج) تطبق نسبة موحّدة تعادل ١٣ في المائة فيما يتعلق بالدعم الإداري.
- (د) وفقاً للإجراءات المالية (المقرر ١٥/م أ-١)، يجب أن تحافظ الميزانية الأساسية على احتياطي رأس مال متداول بنسبة ٨,٣ في المائة (احتياجات التشغيل لمدة شهر) بمبلغ ٢ ٢٦٩ ٧٨٢ يورو في عام ٢٠١٦ و ٢ ٢٦٩ ٥١٨ يورو في عام ٢٠١٧.

الجدول ٢

الوظائف الممولة من الميزانية الأساسية على نطاق الأمانة

٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٥	
			الفئة الفنية وما فوقها
١	١	١	أمين عام مساعد
٣	٣	٣	مد-٢
٧	٧	٧	مد-١
١٥	١٥	١٥	ف-٥
٣٥	٣٥	٣٥	ف-٤
٤٣	٤٣	٤٣	ف-٣
١٦	١٦	١٦	ف-٢
١٢٠	١٢٠	١٢٠	المجموع الفرعي، الفئة الفنية وما فوقها
٥٣,٥	٥٣,٥	٥٣,٥	المجموع الفرعي فئة الخدمات العامة
١٧٣,٥	١٧٣,٥	١٧٣,٥	المجموع

الجدول ٣

الاحتياجات من الموارد للمخصصات الاحتياطية لخدمات المؤتمرات

٢٠١٦ (باليورو)	٢٠١٧ (باليورو)	٢٠١٦-٢٠١٧ (باليورو)
----------------	----------------	---------------------

٢٠١٦ (باليورو)	٢٠١٧ (باليورو)	٢٠١٦-٢٠١٧ (باليورو)
وجه الإنفاق		
١ ٢٥٨ ١٠٠	١ ٢٩٥ ٩٠٠	٢ ٥٥٤ ٠٠٠
الترجمة الشفوية ^(أ)		
الوثائق ^(ب)		
٢ ١٠٤ ٥٠٠	٢ ١٦٧ ٧٠٠	٤ ٢٧٢ ٢٠٠
الترجمة التحريرية		
٧١٩ ٩٠٠	٧٤١ ٥٠٠	١ ٤٦١ ٤٠٠
الاستنساخ والتوزيع		
٢٥٩ ٢٠٠	٢٦٦ ٩٠٠	٥٢٦ ١٠٠
دعم خدمات الاجتماعات		
٤ ٣٤١ ٧٠٠	٤ ٤٧٢ ٠٠٠	٨ ٨١٣ ٧٠٠
المجموع الفرعي		
٥٦٤ ٤٠٠	٥٨١ ٤٠٠	١ ١٤٥ ٨٠٠
تكاليف الدعم البرنامجي (أو دعم البرنامج/البرامج)		
٤٠٧ ٢٠٠	١٢ ٢٠٠	٤١٩ ٤٠٠
احتياطي رأس المال المتداول		
٥ ٣١٣ ٣٠٠	٥ ٠٦٥ ٦٠٠	١٠ ٣٧٨ ٩٠٠
المجموع		

ملاحظة: تشمل الافتراضات المستخدمة في حساب ميزانية الطوارئ المخصصة لخدمات المؤتمرات ما يلي:

- لا يتجاوز العدد المتوقع من الاجتماعات التي تستخدم فيها الترجمة الشفوية ٤٠ اجتماعاً في كل دورة؛
 - يستند حجم الوثائق المتوقع إلى الحسابات التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة في جنيف؛
 - يشمل دعم خدمات الاجتماعات الموظفين الذين توفرهم عادة دوائر شؤون المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف من أجل تنسيق ودعم خدمات الترجمة الشفوية والتحريرية والاستنساخ أثناء الدورات؛
 - تتسم الأرقام المستخدمة بالحذر عموماً وتستند إلى افتراض عدم حصول زيادة كبيرة في الاحتياجات خلال فترة السنتين.
- (أ) تشمل مرتبات المترجمين الشفويين وسفرهم وبدل إقامتهم اليومي.
- (ب) تشمل جميع التكاليف المتصلة بتجهيز الوثائق الأولى وأثناء الدورة وبعدها؛ تشمل تكاليف الترجمة مراجعة الوثائق والطباعة.
- (ج) تشمل المرتبات والسفر وبدل الإقامة اليومي لموظفي دعم خدمات الاجتماعات، وتكاليف الشحن والاتصالات.

الجدول ٤

احتياجات الصندوق الاستثماري من الموارد للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة
الإطارية بشأن تغير المناخ في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

عدد المندوبين	التكلفة التقديرية (باليورو)
تقديم الدعم إلى مندوب واحد من كل طرف مؤهل للمشاركة في دورة مدتها أسبوع تُنظَّم في بون بألمانيا ^(أ)	٦١٥ ٠٠٠
تقديم الدعم إلى مندوب واحد من كل طرف مؤهل للمشاركة في دورة مدتها أسبوعان تُنظَّم في بون ^(أ)	٩٦٠ ٠٠٠
تقديم الدعم إلى مندوب واحد من كل طرف مؤهل بالإضافة إلى مندوب ثان من كل بلد من أقل البلدان نمواً وكل دولة الجزرية الصغيرة النامية للمشاركة في دورة مدتها أسبوعان في بون ^(أ)	١ ٤٨٥ ٠٠٠
تقديم الدعم إلى مندوبين من كل طرف مؤهل للمشاركة في دورة مدتها أسبوعان تُنظَّم في باريس بفرنسا ^(أ)	٢ ٣٥٠ ٠٠٠
تقديم الدعم إلى مندوبين من كل طرف مؤهل بالإضافة إلى مندوب من كل بلد من أقل البلدان نمواً وكل دولة من الدول الجزرية الصغيرة النامية للمشاركة في دورة مدتها أسبوعان تُنظَّم في باريس ^(أ)	٣ ٠٠٠ ٠٠٠

(أ) أدرجت الأماكن على سبيل المثال.

الجدول ٥

الاحتياجات من الموارد المتعلقة بالصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية في فترة
السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧^(أ)

رقم الجدول ^(ب)	الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة	بيورو
الاتفاقية		
٢	تنسيق تنفيذ نتائج باريس، والترتيبات المؤسسية بموجب الاتفاقية والجهود الرامية إلى تعبئة وحفز العمل المتعلق بالمناخ	٢ ١٠٨ ٤٤٤
٣	دعم تعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات والعمل المتصلين بتغير المناخ	٣٩٨ ٨٠٠
٤	دعم عمل فريق الخبراء الاستشاري بشأن البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية عن التنفيذ القياس وإطار الإبلاغ والتحقق للبلدان النامية الأطراف	١ ٨٤٣ ٣٠٤
٨	دعم تنفيذ القوائم الوطنية لجرد غازات الدفيئة وما يتصل بها من أنشطة للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، بما في ذلك النظم الوطنية لرصد الغابات	٥٢٩ ٦٤٣
٩	دعم تنفيذ الإجراءات المعززة بشأن التخفيف في البلدان النامية الأطراف	٢ ٣٢٣ ٤٩٧
١١	دعم برنامج العمل المتعلق بوضع الطرائق والمبادئ التوجيهية الرامية إلى تعزيز إبلاغ الأطراف المتقدمة وعملية التقييم والاستعراض الدوليين	١ ٦٢١ ٧٣١
١٣	مواصلة التحسينات ووضع سجل إجراءات التخفيف الملائمة وطنياً	٥٨٥ ٣٤٠

رقم الجدول ^(ب)	الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة	يورو
١٥	دعم الحوار التقني بشأن الاشتراكات المقررة على الصعيد الوطني	٢ ٠٧٤ ٧٢٥
١٦	دعم تفعيل عملية المشاورات والتحليلات الدولية في البلدان النامية الأطراف	٢ ٣٠٢ ٧٦٠
١٧	دعم الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية للنظر في المسائل المتعلقة بالزراعة	٢٧٥ ٧٢٠
١٨	دعم عمل اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل	١ ١٥٩ ٣٨٠
١٩	دعم التمويل المتعلق بالمناخ	٣٣٣ ٨٠٢
٢٠	دعم تنفيذ آلية التكنولوجيا وأعمال اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا، بما في ذلك تنفيذ إطار الإجراءات الهادفة والفعالة لتعزيز تنفيذ الفقرة ٥ من المادة ٤ من الاتفاقية	١ ١٩٣ ٩٨١
٢٢	دعم تنفيذ برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه	١ ٣٠١ ١٧٢
٢٣	دعم تنفيذ إطار كانكون للتكيف	٥ ٣٤٠ ٤٢٥
٢٤	دعم أقل البلدان نمواً وفريق خبراء أقل البلدان نمواً	٣ ٣٨٩ ٠٩٦
٢٥	دعم الأنشطة المتعلقة بعلوم تغير المناخ والبحوث والمراقبة المنهجية	٥٣٤ ٢٣٠
٢٦	دعم الاستعراض الدوري لمدى ملائمة الهدف العالمي الطويل الأجل المشار إليه في المقرر ١/م أ-١٦، الفقرة ٤	٤٩٣ ١٨٩
٢٧	دعم تنفيذ ولايات التكيف ذات الطابع الشامل، بما في ذلك تلك المتعلقة بمنهاج ديربان ومشاركة الجهات المعنية والاتصالات والتوعية	١ ٠٢٢ ٩٥٢
٢٩	دعم إشراك أصحاب المصلحة في عملية الاتفاقية الإطارية	٧٤٦ ١٩٣
٣١	تطوير أدوات وقنوات اتصالات داخلية داخل الأمانة، من أجل تعزيز الاتصالات بين الإدارة والموظفين وفيما بين الموظفين	٢٤٣ ٤٠٢
٣٢	إدارة وحفظ التسجيلات الصوتية لجميع دورات مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والهيئتين الفرعيتين	١ ٠١٠ ٦٤٦
٣٦	إدارة وحفظ التسجيلات الصوتية لجميع دورات مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والهيئتين الفرعيتين	٤٩٢ ٦٤٦
٣٧	تطوير وحفظ المفردات المستخدمة في الأمانة من أجل استرجاع المعلومات من جميع نظم الأمانة	٣١٩ ٩٤٤
المجموع الفرعي		٣١ ٦٤٥ ٠٢٢
<i>بروتوكول كيوتو</i>		
٥	تعزيز وصيانة قاعدة بيانات التجميع والحاسبة بموجب بروتوكول كيوتو	٥٧٧ ٢٠٤
٢٨	تقديم الدعم للجنة الامتثال	٥٠٥ ٩٠١
المجموع الفرعي		١ ٠٨٣ ١٠٥

رقم الجدول ^(ب)	الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة	يورو
الاتفاقية وبروتوكول كيوتو		
٦	أنشطة المتعلقة باستخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة: خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها، وتعزيز بالوعات كربون الغابات، ودور البالوعات في إجراءات التخفيف في المستقبل	٢ ٢٤٢ ٥٩٨
٧	توفير التدريب لأفرقة استعراض الخبراء وتنظيم اجتماعات خبراء الاستعراض الرئيسيين	١ ٥٢٤ ٤٨٥
١٠	دعم الأنشطة المتعلقة بتأثير تنفيذ تدابير التصدي	١ ٠٨٦ ٦٠٨
١٢	دعم البرامجيات المطوّرة (برمجة نموذج الإبلاغ الموحد) للإبلاغ عن انبعاثات غازات الدفيئة/عمليات الإزالة من قبل البلدان المدرجة في المرفق الأول	١ ٥٢٣ ٤٦٦
١٤	صيانة وتعزيز مستودع بيانات الاتفاقية الإطارية وما يتصل بها من أدوات تكنولوجيا المعلومات ونظم تجهيز البيانات، بما في ذلك أدوات استعراض قوائم جرد غازات الدفيئة وتشغيل واجهة بيانات غازات الدفيئة على الموقع الشبكي للاتفاقية	٦٦٠ ٧١١
٢١	دعم تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية المنشأ بموجب المقرر ٢/م-٧، وإطار بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية بموجب المقرر ٣/م-٧	٢٦٦ ٠٠٢
٣٠	مواصلة تطوير نظام الوثائق الرسمية	٥٢ ٠٤٨
٣٣	إدارة سجل عمل الأمانة	١ ١٣٥ ٨٥٣
٣٤	توفير خدمات محفوظات السجلات التاريخية للاتفاقية الإطارية	١ ٣٩٤ ٥٧٨
٣٥	تعزيز إدارة المعلومات	٢٧٦ ٣٩٨
٣٨	مشروع الموقع الشبكي - التحسينات الرقمية لما بعد عام ٢٠١٥ (الإنترنت/وسائط التواصل الاجتماعي)	١ ١٧٩ ٠٤٢
٣٩	البوابة الإلكترونية للاتفاقية باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة (العربية والصينية والإنكليزية والفرنسية والروسية والإسبانية)	٢ ١٨٥ ٧٨٢
٤٠	تجسيد عملية معلومات وبيانات الاتفاقية الإطارية	٨٠٨ ٤٠٢
٤١	تنظيم حلقات عمل تدريبية إعلامية في البلدان النامية	٣٩٥ ٥٠٠
٤٢	شبكة الويب والتوعية من أجل زيادة العمل المتعلق بالمناخ	١ ٤١١ ٩١٢
٤٣	زخم التغيير	٢ ٣٠٨ ٣٤٦
٤٤	أنشطة دعم تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية	٤٦٧ ٩١٩
المجموع الفرعي		١٨ ٩١٩ ٦٥٠
المجموع الكلي		٥١ ٦٤٧ ٧٧٧

(أ) يتضمن الجدول المشاريع التي تحتاج إلى تمويل من الأطراف. ولم تدرج المشاريع الممولة من مصادر أخرى.

(ب) أرقام الجدول تشير إلى الجداول الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2015/3/Add.2.

Annex

[English only]

Indicative scale of contributions from Parties to the Convention for the bi-ennium 2016–2017

<i>Party</i>	<i>United Nations scale of assessments for 2015</i>	<i>UNFCCC adjusted scale of assessments for 2016</i>	<i>UNFCCC adjusted scale of assessments for 2017</i>
Afghanistan	0.005	0.005	0.005
Albania	0.010	0.010	0.010
Algeria	0.137	0.134	0.134
Andorra	0.008	0.008	0.008
Angola	0.010	0.010	0.010
Antigua and Barbuda	0.002	0.002	0.002
Argentina	0.432	0.421	0.421
Armenia	0.007	0.007	0.007
Australia	2.074	2.022	2.022
Austria	0.798	0.778	0.778
Azerbaijan	0.040	0.039	0.039
Bahamas	0.017	0.017	0.017
Bahrain	0.039	0.038	0.038
Bangladesh	0.010	0.010	0.010
Barbados	0.008	0.008	0.008
Belarus	0.056	0.055	0.055
Belgium	0.998	0.973	0.973
Belize	0.001	0.001	0.001
Benin	0.003	0.003	0.003
Bhutan	0.001	0.001	0.001
Bolivia (Plurinational State of)	0.009	0.009	0.009
Bosnia and Herzegovina	0.017	0.017	0.017
Botswana	0.017	0.017	0.017
Brazil	2.934	2.861	2.861
Brunei Darussalam	0.026	0.025	0.025
Bulgaria	0.047	0.046	0.046
Burkina Faso	0.003	0.003	0.003
Burundi	0.001	0.001	0.001
Cabo Verde	0.001	0.001	0.001
Cambodia	0.004	0.004	0.004
Cameroon	0.012	0.012	0.012
Canada	2.984	2.909	2.909
Central African Republic	0.001	0.001	0.001
Chad	0.002	0.002	0.002
Chile	0.334	0.326	0.326
China	5.148	5.019	5.019
Colombia	0.259	0.253	0.253
Comoros	0.001	0.001	0.001
Congo	0.005	0.005	0.005
Cook Islands	0.001	0.001	0.001
Costa Rica	0.038	0.037	0.037
Côte d'Ivoire	0.011	0.011	0.011
Croatia	0.126	0.123	0.123
Cuba	0.069	0.067	0.067

<i>Party</i>	<i>United Nations scale of assessments for 2015</i>	<i>UNFCCC adjusted scale of assessments for 2016</i>	<i>UNFCCC adjusted scale of assessments for 2017</i>
Cyprus	0.047	0.046	0.046
Czech Republic	0.386	0.376	0.376
Democratic People's Republic of Korea	0.006	0.006	0.006
Democratic Republic of the Congo	0.003	0.003	0.003
Denmark	0.675	0.658	0.658
Djibouti	0.001	0.001	0.001
Dominica	0.001	0.001	0.001
Dominican Republic	0.045	0.044	0.044
Ecuador	0.044	0.043	0.043
Egypt	0.134	0.131	0.131
El Salvador	0.016	0.016	0.016
Equatorial Guinea	0.010	0.010	0.010
Eritrea	0.001	0.001	0.001
Estonia	0.040	0.039	0.039
Ethiopia	0.010	0.010	0.010
European Union	2.500	2.500	2.500
Fiji	0.003	0.003	0.003
Finland	0.519	0.506	0.506
France	5.593	5.453	5.453
Gabon	0.020	0.019	0.019
Gambia	0.001	0.001	0.001
Georgia	0.007	0.007	0.007
Germany	7.141	6.962	6.962
Ghana	0.014	0.014	0.014
Greece	0.638	0.622	0.622
Grenada	0.001	0.001	0.001
Guatemala	0.027	0.026	0.026
Guinea	0.001	0.001	0.001
Guinea-Bissau	0.001	0.001	0.001
Guyana	0.001	0.001	0.001
Haiti	0.003	0.003	0.003
Honduras	0.008	0.008	0.008
Hungary	0.266	0.259	0.259
Iceland	0.027	0.026	0.026
India	0.666	0.649	0.649
Indonesia	0.346	0.337	0.337
Iran (Islamic Republic of)	0.356	0.347	0.347
Iraq	0.068	0.066	0.066
Ireland	0.418	0.408	0.408
Israel	0.396	0.386	0.386
Italy	4.448	4.337	4.337
Jamaica	0.011	0.011	0.011
Japan	10.833	10.562	10.562
Jordan	0.022	0.021	0.021
Kazakhstan	0.121	0.118	0.118
Kenya	0.013	0.013	0.013
Kiribati	0.001	0.001	0.001
Kuwait	0.273	0.266	0.266
Kyrgyzstan	0.002	0.002	0.002
Lao People's Democratic Republic	0.002	0.002	0.002
Latvia	0.047	0.046	0.046
Lebanon	0.042	0.041	0.041

<i>Party</i>	<i>United Nations scale of assessments for 2015</i>	<i>UNFCCC adjusted scale of assessments for 2016</i>	<i>UNFCCC adjusted scale of assessments for 2017</i>
Lesotho	0.001	0.001	0.001
Liberia	0.001	0.001	0.001
Libya	0.142	0.138	0.138
Liechtenstein	0.009	0.009	0.009
Lithuania	0.073	0.071	0.071
Luxembourg	0.081	0.079	0.079
Madagascar	0.003	0.003	0.003
Malawi	0.002	0.002	0.002
Malaysia	0.281	0.274	0.274
Maldives	0.001	0.001	0.001
Mali	0.004	0.004	0.004
Malta	0.016	0.016	0.016
Marshall Islands	0.001	0.001	0.001
Mauritania	0.002	0.002	0.002
Mauritius	0.013	0.013	0.013
Mexico	1.842	1.796	1.796
Micronesia (Federated States of)	0.001	0.001	0.001
Monaco	0.012	0.012	0.012
Mongolia	0.003	0.003	0.003
Montenegro	0.005	0.005	0.005
Morocco	0.062	0.060	0.060
Mozambique	0.003	0.003	0.003
Myanmar	0.010	0.010	0.010
Namibia	0.010	0.010	0.010
Nauru	0.001	0.001	0.001
Nepal	0.006	0.006	0.006
Netherlands	1.654	1.613	1.613
New Zealand	0.253	0.247	0.247
Nicaragua	0.003	0.003	0.003
Niger	0.002	0.002	0.002
Nigeria	0.090	0.088	0.088
Niue	0.001	0.001	0.001
Norway	0.851	0.830	0.830
Oman	0.102	0.099	0.099
Pakistan	0.085	0.083	0.083
Palau	0.001	0.001	0.001
Panama	0.026	0.025	0.025
Papua New Guinea	0.004	0.004	0.004
Paraguay	0.010	0.010	0.010
Peru	0.117	0.114	0.114
Philippines	0.154	0.150	0.150
Poland	0.921	0.898	0.898
Portugal	0.474	0.462	0.462
Qatar	0.209	0.204	0.204
Republic of Korea	1.994	1.944	1.944
Republic of Moldova	0.003	0.003	0.003
Romania	0.226	0.220	0.220
Russian Federation	2.438	2.377	2.377
Rwanda	0.002	0.002	0.002
Saint Kitts and Nevis	0.001	0.001	0.001
Saint Lucia	0.001	0.001	0.001
Saint Vincent and the Grenadines	0.001	0.001	0.001

<i>Party</i>	<i>United Nations scale of assessments for 2015</i>	<i>UNFCCC adjusted scale of assessments for 2016</i>	<i>UNFCCC adjusted scale of assessments for 2017</i>
Samoa	0.001	0.001	0.001
San Marino	0.003	0.003	0.003
Sao Tome and Principe	0.001	0.001	0.001
Saudi Arabia	0.864	0.842	0.842
Senegal	0.006	0.006	0.006
Serbia	0.040	0.039	0.039
Seychelles	0.001	0.001	0.001
Sierra Leone	0.001	0.001	0.001
Singapore	0.384	0.374	0.374
Slovakia	0.171	0.167	0.167
Slovenia	0.100	0.097	0.097
Solomon Islands	0.001	0.001	0.001
Somalia	0.001	0.001	0.001
South Africa	0.372	0.363	0.363
South Sudan	0.004	0.004	0.004
Spain	2.973	2.899	2.899
Sri Lanka	0.025	0.024	0.024
Sudan	0.010	0.010	0.010
Suriname	0.004	0.004	0.004
Swaziland	0.003	0.003	0.003
Sweden	0.960	0.936	0.936
Switzerland	1.047	1.021	1.021
Syrian Arab Republic	0.036	0.035	0.035
Tajikistan	0.003	0.003	0.003
Thailand	0.239	0.233	0.233
The former Yugoslav Republic of Macedonia	0.008	0.008	0.008
Timor-Leste	0.002	0.002	0.002
Togo	0.001	0.001	0.001
Tonga	0.001	0.001	0.001
Trinidad and Tobago	0.044	0.043	0.043
Tunisia	0.036	0.035	0.035
Turkey	1.328	1.295	1.295
Turkmenistan	0.019	0.019	0.019
Tuvalu	0.001	0.001	0.001
Uganda	0.006	0.006	0.006
Ukraine	0.099	0.097	0.097
United Arab Emirates	0.595	0.580	0.580
United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland	5.179	5.049	5.049
United Republic of Tanzania	0.009	0.009	0.009
United States of America	22.000	21.449	21.449
Uruguay	0.052	0.051	0.051
Uzbekistan	0.015	0.015	0.015
Vanuatu	0.001	0.001	0.001
Venezuela (Bolivarian Republic of)	0.627	0.611	0.611
Viet Nam	0.042	0.041	0.041
Yemen	0.010	0.010	0.010
Zambia	0.006	0.006	0.006
Zimbabwe	0.002	0.002	0.002
Total	102.502	100.000	100.000

مشروع المقرر -/م أ- ١١ الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

إذ يشير إلى الفقرة ٥ من المادة ١٣ من بروتوكول كيوتو،

وإذ يشير أيضاً إلى المقرر -/م أ- ١١^(١) بشأن منهجية تحصيل رسوم سجل المعاملات الدولي في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧،

وإذ يحيط علماً بالمقرر -/م أ- ٢١^(٢)، خصوصاً الفقرة ١،

وقد نظّر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ المقدمة من الأمين التنفيذي^(٣)،

١- يؤيد المقرر -/م أ- ٢١^(٤) بشأن ما ينطبق على بروتوكول كيوتو من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧^(٥)؛

٢- يعتمد جدول الاشتراكات الإرشادي للسنتين ٢٠١٦ و ٢٠١٧ الوارد في المرفق الأول، والذي يغطي ٢٨,٨ في المائة من الاشتراكات الإرشادية المبينة في الجدول ١ من المقرر -/م أ- ٢١^(٦)؛

٣- يدعو جميع الأطراف في بروتوكول كيوتو إلى أن تحيط علماً بأن موعد دفع الاشتراكات في الميزانية الأساسية هو ١ كانون الثاني/يناير من كل سنة وفقاً للفقرة ٨(ب) من الإجراءات المالية لمؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين والأمانة^(٧)، وإلى أن تبادر فوراً إلى دفع كامل اشتراكات عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ المطلوبة لتمويل النفقات المعتمدة المبينة في المقرر -/م أ- ٢١^(٨)؛

(١) مشروع مقرر مقترح لاعتماده في إطار البند الفرعي ١٥(ب) من جدول أعمال الهيئة الفرعية للتنفيذ.

(٢) مشروع مقرر مقترح لاعتماده في إطار البند الفرعي ١٥(ب) من جدول أعمال الهيئة الفرعية للتنفيذ.

(٣) FCCC/SBI/2015/3.

(٤) مشروع مقرر مقترح لاعتماده في إطار البند الفرعي ١٥(ب) من جدول أعمال الهيئة الفرعية للتنفيذ.

(٥) يسلم أنه، وفقاً للمقرر ١٣/م أ- ٢٠، يمكن استخدام ثلاثة نُهج تنفيذية لتنفيذ الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة للأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، وهي الاستعراضات المكتبية، والاستعراضات المركزية والاستعراضات القطرية، مع مراعاة الموارد المتاحة، ويسلم أنه يمكن للأمانة أ، تنفذ هذه الاستعراضات وفقاً للمقرر ١٣/م أ- ٢٠ في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، مع مراعاة الميزانية البرنامجية والموارد التكميلية المرصودة بموجب هذا المقرر.

(٦) مشروع مقرر مقترح لاعتماده في إطار البند الفرعي ١٥(ب) من جدول أعمال الهيئة الفرعية للتنفيذ.

(٧) المقرر ١٥/م أ- ١، المرفق الأول، بصيغته المنقحة بموجب المقرر ٢٣/م أ- ٢٠.

(٨) مشروع مقرر مقترح لاعتماده في إطار البند الفرعي ١٥(ب) من جدول أعمال الهيئة الفرعية للتنفيذ.

- ٤- يحيط علماً باحتياجات التمويل لآلية التنمية النظيفة والتنفيذ المشترك، المقترحة من المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة ولجنة الإشراف على التنفيذ المشترك، على التوالي^(٩)؛
- ٥- يوافق على الميزانية الخاصة بسجل المعاملات الدولي لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، البالغة ٣٥٦ ٣٥١ ٥ يورو، للأغراض المحددة في الميزانية المقترحة لسجل المعاملات الدولي^(١٠)؛
- ٦- يقرر الحفاظ على مستوى احتياطي رأس المال المتداول عند ٨,٣ في المائة من الإنفاق المقدّر للصندوق الاستئماني لسجل المعاملات الدولي؛
- ٧- يعتمد رسوم سجل المعاملات الدولي لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ على النحو الوارد في المرفق الثاني.

(٩) FCCC/SBI/2015/3/Add.1.

(١٠) FCCC/SBI/2015/3/Add.3.

Annex I

[English only]

**Indicative scale of contributions from Parties to the Kyoto Protocol for the
biennium 2016–2017**

<i>Party</i>	<i>United Nations scale of assessments for 2015</i>	<i>Kyoto Protocol adjusted scale for 2016</i>	<i>Kyoto Protocol adjusted scale for 2017</i>
Afghanistan	0.005	0.007	0.007
Albania	0.010	0.013	0.013
Algeria	0.137	0.178	0.178
Angola	0.010	0.013	0.013
Antigua and Barbuda	0.002	0.003	0.003
Argentina	0.432	0.562	0.562
Armenia	0.007	0.009	0.009
Australia	2.074	2.696	2.696
Austria	0.798	1.037	1.037
Azerbaijan	0.040	0.052	0.052
Bahamas	0.017	0.022	0.022
Bahrain	0.039	0.051	0.051
Bangladesh	0.010	0.013	0.013
Barbados	0.008	0.010	0.010
Belarus	0.056	0.073	0.073
Belgium	0.998	1.297	1.297
Belize	0.001	0.001	0.001
Benin	0.003	0.004	0.004
Bhutan	0.001	0.001	0.001
Bolivia (Plurinational State of)	0.009	0.012	0.012
Bosnia and Herzegovina	0.017	0.022	0.022
Botswana	0.017	0.022	0.022
Brazil	2.934	3.814	3.814
Brunei Darussalam	0.026	0.034	0.034
Bulgaria	0.047	0.061	0.061
Burkina Faso	0.003	0.004	0.004
Burundi	0.001	0.001	0.001
Cabo Verde	0.001	0.001	0.001
Cambodia	0.004	0.005	0.005
Cameroon	0.012	0.016	0.016
Central African Republic	0.001	0.001	0.001
Chad	0.002	0.003	0.003
Chile	0.334	0.434	0.434
China	5.148	6.693	6.693
Colombia	0.259	0.337	0.337
Comoros	0.001	0.001	0.001
Congo	0.005	0.007	0.007
Cook Islands	0.001	0.001	0.001
Costa Rica	0.038	0.049	0.049
Côte d'Ivoire	0.011	0.014	0.014
Croatia	0.126	0.164	0.164
Cuba	0.069	0.090	0.090
Cyprus	0.047	0.061	0.061
Czech Republic	0.386	0.502	0.502

<i>Party</i>	<i>United Nations scale of assessments for 2015</i>	<i>Kyoto Protocol adjusted scale for 2016</i>	<i>Kyoto Protocol adjusted scale for 2017</i>
Democratic People's Republic of Korea	0.006	0.008	0.008
Democratic Republic of the Congo	0.003	0.004	0.004
Denmark	0.675	0.878	0.878
Djibouti	0.001	0.001	0.001
Dominica	0.001	0.001	0.001
Dominican Republic	0.045	0.059	0.059
Ecuador	0.044	0.057	0.057
Egypt	0.134	0.174	0.174
El Salvador	0.016	0.021	0.021
Equatorial Guinea	0.010	0.013	0.013
Eritrea	0.001	0.001	0.001
Estonia	0.040	0.052	0.052
Ethiopia	0.010	0.013	0.013
European Union	2.500	2.500	2.500
Fiji	0.003	0.004	0.004
Finland	0.519	0.675	0.675
France	5.593	7.271	7.271
Gabon	0.020	0.026	0.026
Gambia	0.001	0.001	0.001
Georgia	0.007	0.009	0.009
Germany	7.141	9.284	9.284
Ghana	0.014	0.018	0.018
Greece	0.638	0.829	0.829
Grenada	0.001	0.001	0.001
Guatemala	0.027	0.035	0.035
Guinea	0.001	0.001	0.001
Guinea-Bissau	0.001	0.001	0.001
Guyana	0.001	0.001	0.001
Haiti	0.003	0.004	0.004
Honduras	0.008	0.010	0.010
Hungary	0.266	0.346	0.346
Iceland	0.027	0.035	0.035
India	0.666	0.866	0.866
Indonesia	0.346	0.450	0.450
Iran (Islamic Republic of)	0.356	0.463	0.463
Iraq	0.068	0.088	0.088
Ireland	0.418	0.543	0.543
Israel	0.396	0.515	0.515
Italy	4.448	5.783	5.783
Jamaica	0.011	0.014	0.014
Japan	10.833	14.083	14.083
Jordan	0.022	0.029	0.029
Kazakhstan	0.121	0.157	0.157
Kenya	0.013	0.017	0.017
Kiribati	0.001	0.001	0.001
Kuwait	0.273	0.355	0.355
Kyrgyzstan	0.002	0.003	0.003
Lao People's Democratic Republic	0.002	0.003	0.003
Latvia	0.047	0.061	0.061
Lebanon	0.042	0.055	0.055
Lesotho	0.001	0.001	0.001
Liberia	0.001	0.001	0.001

<i>Party</i>	<i>United Nations scale of assessments for 2015</i>	<i>Kyoto Protocol adjusted scale for 2016</i>	<i>Kyoto Protocol adjusted scale for 2017</i>
Libya	0.142	0.185	0.185
Liechtenstein	0.009	0.012	0.012
Lithuania	0.073	0.095	0.095
Luxembourg	0.081	0.105	0.105
Madagascar	0.003	0.004	0.004
Malawi	0.002	0.003	0.003
Malaysia	0.281	0.365	0.365
Maldives	0.001	0.001	0.001
Mali	0.004	0.005	0.005
Malta	0.016	0.021	0.021
Marshall Islands	0.001	0.001	0.001
Mauritania	0.002	0.003	0.003
Mauritius	0.013	0.017	0.017
Mexico	1.842	2.395	2.395
Micronesia (Federated States of)	0.001	0.001	0.001
Monaco	0.012	0.016	0.016
Mongolia	0.003	0.004	0.004
Montenegro	0.005	0.007	0.007
Morocco	0.062	0.081	0.081
Mozambique	0.003	0.004	0.004
Myanmar	0.010	0.013	0.013
Namibia	0.010	0.013	0.013
Nauru	0.001	0.001	0.001
Nepal	0.006	0.008	0.008
Netherlands	1.654	2.150	2.150
New Zealand	0.253	0.329	0.329
Nicaragua	0.003	0.004	0.004
Niger	0.002	0.003	0.003
Nigeria	0.090	0.117	0.117
Niue	0.001	0.001	0.001
Norway	0.851	1.106	1.106
Oman	0.102	0.133	0.133
Pakistan	0.085	0.111	0.111
Palau	0.001	0.001	0.001
Panama	0.026	0.034	0.034
Papua New Guinea	0.004	0.005	0.005
Paraguay	0.010	0.013	0.013
Peru	0.117	0.152	0.152
Philippines	0.154	0.200	0.200
Poland	0.921	1.197	1.197
Portugal	0.474	0.616	0.616
Qatar	0.209	0.272	0.272
Republic of Korea	1.994	2.592	2.592
Republic of Moldova	0.003	0.004	0.004
Romania	0.226	0.294	0.294
Russian Federation	2.438	3.170	3.170
Rwanda	0.002	0.003	0.003
Saint Kitts and Nevis	0.001	0.001	0.001
Saint Lucia	0.001	0.001	0.001
Saint Vincent and the Grenadines	0.001	0.001	0.001
Samoa	0.001	0.001	0.001
San Marino	0.003	0.004	0.004

<i>Party</i>	<i>United Nations scale of assessments for 2015</i>	<i>Kyoto Protocol adjusted scale for 2016</i>	<i>Kyoto Protocol adjusted scale for 2017</i>
Sao Tome and Principe	0.001	0.001	0.001
Saudi Arabia	0.864	1.123	1.123
Senegal	0.006	0.008	0.008
Serbia	0.040	0.052	0.052
Seychelles	0.001	0.001	0.001
Sierra Leone	0.001	0.001	0.001
Singapore	0.384	0.499	0.499
Slovakia	0.171	0.222	0.222
Slovenia	0.100	0.130	0.130
Solomon Islands	0.001	0.001	0.001
Somalia	0.001	0.001	0.001
South Africa	0.372	0.484	0.484
Spain	2.973	3.865	3.865
Sri Lanka	0.025	0.033	0.033
Sudan	0.010	0.013	0.013
Suriname	0.004	0.005	0.005
Swaziland	0.003	0.004	0.004
Sweden	0.960	1.248	1.248
Switzerland	1.047	1.361	1.361
Syrian Arab Republic	0.036	0.047	0.047
Tajikistan	0.003	0.004	0.004
Thailand	0.239	0.311	0.311
The former Yugoslav Republic of Macedonia	0.008	0.010	0.010
Timor-Leste	0.002	0.003	0.003
Togo	0.001	0.001	0.001
Tonga	0.001	0.001	0.001
Trinidad and Tobago	0.044	0.057	0.057
Tunisia	0.036	0.047	0.047
Turkey	1.328	1.726	1.726
Turkmenistan	0.019	0.025	0.025
Tuvalu	0.001	0.001	0.001
Uganda	0.006	0.008	0.008
Ukraine	0.099	0.129	0.129
United Arab Emirates	0.595	0.774	0.774
United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland	5.179	6.733	6.733
United Republic of Tanzania	0.009	0.012	0.012
Uruguay	0.052	0.068	0.068
Uzbekistan	0.015	0.020	0.020
Vanuatu	0.001	0.001	0.001
Venezuela (Bolivarian Republic of)	0.627	0.815	0.815
Viet Nam	0.042	0.055	0.055
Yemen	0.010	0.013	0.013
Zambia	0.006	0.008	0.008
Zimbabwe	0.002	0.003	0.003
Total	77.506	100.000	100.000

Annex II

[English only]

Fees for the international transaction log for the biennium 2016–2017

<i>Party</i>	<i>Fees for 2016 (EUR)</i>	<i>Fees for 2017 (EUR)</i>	<i>Scale of fees for 2016–2017^a (per cent)</i>
Australia	76 016	76 016	2.841
Austria	42 490	42 490	1.588
Belgium	52 791	52 791	1.973
Bulgaria	963	963	0.036
Croatia	2 114	2 114	0.079
Czech Republic	13 459	13 459	0.503
Denmark	35 399	35 399	1.323
Estonia	749	749	0.028
European Union	71 842	71 842	2.685
Finland	26 998	26 998	1.009
France	285 415	285 415	10.667
Germany	410 716	410 716	15.350
Greece	28 496	28 496	1.065
Hungary	11 693	11 693	0.437
Iceland	19 720	19 720	0.737
Ireland	21 325	21 325	0.797
Italy	243 219	243 219	9.090
Japan	399 718	399 718	14.939
Latvia	856	856	0.032
Liechtenstein	5 030	5 030	0.188
Lithuania	1 472	1 472	0.055
Luxembourg	4 094	4 094	0.153
Monaco	4 843	4 843	0.181
Netherlands	89 689	89 689	3.352
New Zealand	25 713	25 713	0.961
Norway	62 049	62 049	2.319
Poland	23 974	23 974	0.896
Portugal	25 232	25 232	0.943
Romania	3 345	3 345	0.125
Russian Federation	73 394	73 394	2.743
Slovakia	3 024	3 024	0.113
Slovenia	4 575	4 575	0.171
Spain	142 105	142 105	5.311
Sweden	51 293	51 293	1.917
Switzerland	73 849	73 849	2.760
Ukraine	19 934	19 934	0.745
United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland	318 084	318 084	11.888
Total	2 675 678	2 675 678	100.000

^a As contained in decision -/CMP.11 (draft decision proposed for adoption under agenda item 15(b) of the Subsidiary Body for Implementation).

مشروع المقرر -/م أ- ١١ منهجية لتحصيل رسوم سجل المعاملات الدولي في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

إذ يشير إلى الفقرة ٥ من المادة ١٣ من بروتوكول كيوتو،

وإذ يشير أيضاً إلى مقرراته ١١/م إ-٣، و ١٠/م أ-٥، و ٩/م أ-٦، و ٨/م أ-٨،

وإذ يعترف بأهمية توافر تمويل كافٍ ومستقر لسجل المعاملات الدولي،

١- يعتمد جدول رسوم سجل المعاملات الدولي لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧،
على النحو الوارد في المرفق؛

٢- يقرّر أن تُحسب رسوم سجل المعاملات الدولي التي يدفعها طرف من الأطراف
عن فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ بضرب جدول رسوم ذلك الطرف، على النحو المبين في المرفق،
في ميزانية سجل المعاملات الدولي لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، على أن تكون رسوم السنة
الأولى من فترة السنتين مساوية لرسوم السنة الثانية منها، بالنسبة لكل طرف من الأطراف؛

٣- يطلب إلى الأمين التنفيذي إخطار الأطراف المتصلة بسجل المعاملات الدولي
في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ بالرسوم السنوية، المحسوبة وفقاً للفقرة ٢ أعلاه، في أقرب وقت
ممكن وقبل أربعة أشهر على الأقل في السنة التقويمية المعنية، ما أمكن؛

٤- يقرر أنه إذا اتصل طرف من الأطراف بسجل المعاملات الدولي للمرة الأولى
أو إعادة الاتصال به بعد انقطاعه خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، لزم أن يكون جدول
الرسوم لذلك الطرف هو الجدول الوارد في المرفق، أو يعادل ١٣٠ في المائة من الجدول
المعدل لبروتوكول كيوتو لفترة السنتين المعنية فيما يخص الأطراف غير المدرجة في الجدول الوارد
في المرفق؛

٥- ويقرر أن تُخصم الرسوم التي يدفعها الطرف الذي يتصل بسجل المعاملات
الدولي للمرة الأولى من الاحتياجات من الموارد للأنشطة المتعلقة بسجل المعاملات الدولي في فترة
السنتين التالية؛

٦- يقرر أيضاً أن الرسوم التي يدفعها الطرف الذي يتصل بسجل المعاملات الدولي
للمرة الأولى أو يعيد الاتصال به، عند الانقطاع، خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، يجب أن
توزّع على الفترة الفاصلة بين تاريخ الاتصال أو إعادة الاتصال بسجله ونهاية فترة السنتين،
باستثناء الفترة التي سبق أن دُفعت فيها الرسوم؛

- ٧- يقرر، عند انقطاع اتصال طرف من الأطراف خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، أن على الطرف أن يغطي رسوم السنة التي انقطع فيها الاتصال كاملاً، وأن رسوم السنة الثانية من فترة السنتين لا تنطبق إذا انقطع الاتصال في السنة الأولى من فترة السنتين ولم يتصل الطرف في السنة الثانية؛
- ٨- يأذن لمدير سجل المعاملات الدولي في أن يقطع اتصال طرف من الأطراف بسجل المعاملات الدولي إذا لم يدفع الرسوم المستحقة عليه، على ألا ينقذ هذا القطع قبل مضي أربعة أشهر من بدء السنة التقويمية المعنية، وrehناً بإرسال تذكيرين اثنين على الأقل إلى هذا الطرف والتشاور معه قبل إرسال التذكير النهائي؛
- ٩- يأذن للأمين التنفيذي في أن يسحب الأموال من الأرصدة غير المنفقة (المرحلة) في الصندوق الاستثماري لسجل المعاملات الدولي من الفترات المالية السابقة لسد النقص المحتمل في الرسوم المستحقة على انقطاع الأطراف خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧؛
- ١٠- يطلب إلى مدير سجل المعاملات الدولي أن يقدم في تقريره السنوي عن عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ معلومات عن المعاملات المتعلقة بوحدة بروتوكول كيوتو؛
- ١١- يطلب إليه/يضاً أن ينشر في تقاريره السنوية جدولاً يبين حجم الرسوم ومستواها وحالة مدفوعات جميع الأطراف المتصلة بسجل المعاملات الدولي.

Annex

[English only]

Scale of fees for the international transaction log for the biennium 2016–2017

<i>Party</i>	<i>Scale of fees (per cent)</i>
Australia	2.841
Austria	1.588
Belarus ^a	0.073
Belgium	1.973
Bulgaria	0.036
Croatia	0.079
Cyprus ^a	0.061
Czech Republic	0.503
Denmark	1.323
Estonia	0.028
European Union	2.685
Finland	1.009
France	10.667
Germany	15.350
Greece	1.065
Hungary	0.437
Iceland	0.737
Ireland	0.797
Italy	9.090
Japan	14.939
Kazakhstan ^a	0.157
Latvia	0.032
Liechtenstein	0.188
Lithuania	0.055
Luxembourg	0.153
Malta ^a	0.021
Monaco	0.181
Netherlands	3.352
New Zealand	0.961
Norway	2.319
Poland	0.896
Portugal	0.943
Romania	0.125
Russian Federation	2.743
Slovakia	0.113
Slovenia	0.171
Spain	5.311
Sweden	1.917
Switzerland	2.760
Ukraine	0.745
United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland	11.888
Subtotal for Parties connected to the international transaction log	100.000
Subtotal for Parties not connected to the international transaction log	0.312
Total	100.312

^a Parties currently not connected to the international transaction log.